وقال أبو سليمان في حديث النبي أنه قال إذا ركب أحدكم الدابة فليحملها على ملاذها .

حدثنيه بعض أصحابنا نا أبو نعيم عبد الملك بن عدي نا جعفر بن محمد بن نوح الأذني نا محمد بن عيسى نا شعيب بن مبشر نا معقل بن عبيد ا عن نافع عن ابن عمر عن عمرو بن العاص .

قوله فليحملها على ملاذها أي ليحملها من الطريق على الجدد ودماث الطرق التي تستلذها الدواب ولا يحملها على الوعوثة والحزونة التي يشتد عليها السير فيها فلا تستلذه .

وقال أبو سليمان في حديث النبي أن رجلا أتاه فقال يا رسول ا أبايعك على الجهاد فقال هل لك من بعل قال نعم قال انطلق فجاهد فإن لكفيه مجاهدا حسنا .

يرويه أبو بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد ا بن عمرو .

قوله هل لك من بعل يريد هل بقي من أهلك من تلزمك طاعته من والد أو والدة أو من في معناهما يقال هذا بعل الدار وبعل الدابة أي مالكها .

ومنه قيل لزوج المرأة بعل .

وروي عن ابن عباس في قوله أتدعون بعلا وتذرون أحسن الخالقين .

قال ربا